الوسيط في المذهب

- \$ الركن الثاني الإمساك عن المفطرات \$.
- والمفطرات ثلاثة دخول داخل وخروج خارج وجماع .
 - أما الجماع فحده معلوم .
 - وأما الخارج فالاستمناء قصدا والاستقاء قصدا .
- وقيل إن الاستقاء من قبيل دخول داخل لأنه لا يخلوا من رجوع شئ إلى الباطن وقد قال صلى
 - ا□ عليه وسلم من قاء أفطر أي استقاء ومن ذرعه القيء لم يفطر .
- أما دخول الداخل فالضبط فيه أن كل عين وصل من الظاهر إلى الباطن في منفذ مفتوح عن قصد مع ذكر الصوم فهو مفطر وفي الرابطة قيود .
- أما قولنا كل عين جمعنا به ما يعتاد أكله ومالا يعتاد أكله كالحصاة والبرد وخالف في ذلك بعض العلماء